



تعيم رقم (01) لسنة 2022

بشأن

## تحديث الإجراءات الاحترازية ضد جائحة كوفيد-19 في الحكومة الاتحادية

إلى كافة الوزارات والجهات الاتحادية المحترمين  
تحية طيبة وبعد،

تهديكم الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية أطيب التحيات متمنية لكم دوام الصحة والسلامة.  
بناءً على التوجيهات الحكومية بشأن تطبيق نظام المرور الأخضر لدخول جميع الجهات الحكومية الاتحادية للموظفين وبعد التنسيق مع الجهات المعنية في الدولة ووزارة الصحة ووقاية المجتمع.

قررت الهيئة لغايات توحيد كافة الأحكام الخاصة بالإجراءات الاحترازية المتعلقة بالتصدي لجائحة كوفيد-19 من أجل تسهيل عمل الجهات الاتحادية وفق الآتي:

### أولاً: الإجراءات المتعلقة بحصول الموظفين على اللقاح

#### 1. الموظفين الذين لم يتلقوا لقاح كوفيد-19 :

- أ. يحظر دخول الموظفين غير المطعمين إلى مقر العمل لدى جميع الجهات الاتحادية في الدولة اعتباراً من 3 يناير 2022م.
- ب. يطبق على الموظف غير الحاصل على اللقاح بدون عذر طبي معتمد أحكام الانقطاع عن العمل بدون سبب أو عذر مقبول مع ما يتربى على ذلك من آثار قانونية وفق تشريعات الموارد البشرية المعتمدة في الحكومة الاتحادية.
- ج. على جميع الجهات الاتحادية الالتزام بالتعليمات الصادرة عن الجهات المعنية وتوجيه الموظفين العاملين لديها بضرورة الحصول على لقاح كوفيد-19 بالسرعة الممكنة للتمكن من دخول مقار العمل.

#### 2. الالتزام بأخذ الجرعة الداعمة للقاح كوفيد-19 :

- أ. على جميع الجهات الاتحادية التأكد من أن جميع الموظفين العاملين لديها قد تلقوا الجرعة الداعمة من لقاح كوفيد-19.
- ب. على جميع الموظفين العاملين في الحكومة الاتحادية الالتزام بأخذ الجرعة الداعمة من لقاح كوفيد-19 بعد أقصى شهر من تاريخ صدور هذا التعليم وفق البروتوكول الطبي المعتمد فيأخذ الجرعة الداعمة حسب توصية الجهات الطبية في الدولة، وحسب المدد الزمنية المحددة والفتئات المستهدفة لكل نوع من اللقاحات المتوفرة؛ وذلك لضمان فاعلية نظام المرور الأخضر في تطبيق الحصن.

### ثانياً: حوكمة إجراءات الموظف المصايب والمخالط ومتلقي التطعيم

يتم حوكمة إجراءات الموظف المصايب والموظف المخالط من قبل الجهات الاتحادية من خلال اتباع:

- الدليل الاسترشادي للتعامل مع الأشخاص المصايبين أو المخالطين أو المشتبه في اصابتهم بأعراض كوفيد-19 في مقار العمل والصادر عن الهيئة (المرفق رقم 1).

- الالتزام آلية تسجيل المصايبين والمخالطين ومتلقي التطعيم وطلب العمل عن بعد في الأنظمة الالكترونية من خلال اتباع الإجراءات الواردة في المرفق رقم (2).

- على الجهات الاتحادية المشغلة لنظام معلومات الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية "بياناتي" اتباع الآلية المرفقة بهذا التعليم. أما بخصوص الجهات الاتحادية الرابطة مع نظام "بياناتي" من خلال ناقل الخدمات المؤسسية، فعليها تعديل أنظمتها بما يتواافق مع الآلية المرفقة وتزويد الهيئة بالبيانات المتعلقة بهذا الإجراء من خلال الرابط القائم بين أنظمتها وبين نظام "بياناتي".



### ثالثاً: التأكيد على الالتزام بالإجراءات الاحترازية للحد من انتشار الأوبئة في مقار العمل

على كافة الجهات الاتحادية الالتزام بتطبيق بما يلي:

- الدليل الاسترشادي بشأن بيئة العمل المكتبية والعمل من مقار العمل في ظل الظروف الطارئة وال الصادر عن الهيئة (المرفق رقم 3).
- آليات التعامل مع المراجعين أو الزائرين لمقار العمل في الحكومة الاتحادية (المرفق رقم 4).
- دليل الجزاءات الاسترشادي للجان المخالفات المشكلة لدى الجهات الاتحادية عند التعامل مع الموظفين غير الملزمين بالإجراءات الاحترازية للحد من انتشار الأوبئة (المرفق رقم 5).

والهيئة وهي تتنمى السلمة للجميع فإنها تشير إلى أن هذه الإجراءات والأحكام قابلة للتحديث والتغيير بناء على أحدث متطلبات الجهات الصحية وبالتنسيق مع الجهات المعنية بالطوارئ والأزمات. كما أن الهيئة لن تتوانى عن تقديم أي دعم للجهات الاتحادية بشأن الجوانب المتعلقة بهذا التعليم من خلال القنوات التواصل المبينة أدناه.

### وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير

### الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية

#### للمزيد من الاستفسارات يرجى التواصل عبر قنوات التي تتبعها الهيئة:

- مركز الاتصال الموحد: 600525524

- نظام اسعاد المتعاملين (CHS): <https://www.fahr.gov.ae/CRM/ar>

#### المرفقات:

- المرفق (1): الدليل الاسترشادي للتعامل مع الأشخاص المصابين أو المخالطين أو المشتبه في إصابتهم بأعراض كوفيد-19 في مقار العمل وال الصادر عن الهيئة
- المرفق (2): -الالتزام آلية تسجيل المصابين والمخالطين ومتلقي التطعيم وطلب العمل عن بعد في الأنظمة الإلكترونية من خلال اتباع الإجراءات الواردة
- المرفق (3): الدليل الاسترشادي بشأن بيئة العمل المكتبية والعمل من مقار العمل في ظل الظروف الطارئة وال الصادر عن الهيئة
- المرفق (4): آليات التعامل مع المراجعين أو الزائرين لمقار العمل في الحكومة الاتحادية
- المرفق (5): دليل الجزاءات الاسترشادي للجان المخالفات المشكلة لدى الجهات الاتحادية عند التعامل مع الموظفين غير الملزمين بالإجراءات الاحترازية للحد من انتشار الأوبئة

صدر بتاريخ: 01 يناير 2022